جامعة الملك سعود
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
مجلة الآداب
ردمد (ورقي):٣٦١٢-١٠١٨
ردمد (النشر الإلكتروني): ٨٣٣٩-١٦٥٨

King Saud University
College of Humanities and Social Sciences
Journal of Arts
ISSN (Paper):1018-3612
ISSN (Electronic):1658-8339

مجلة الآداب، مج (٣٦)، ع (٢)، ص ص ٣٩-٥٣، جامعة الملك سعود، الرياض (٢٠٢٤م/ ١٤٤٥هـ)
Journal of Arts, Vol. 36 (2), pp 39-53, © King Saud University, Riyadh (2024 /1445H.)

من إشكالات التداخل المعرفي بين النحو وأصول الفقه

فريد بن عبد العزيز الزامل

أستاذ النحو والصرف بقسم اللغة العربية وآدابها، كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية، جامعة القصيم، السعودية.

(قدم للنشر في ٢٨/ ٢/ ١٤٤٥هـ، وقبل للنشر في ١٥/ ٥/ ١٤٤٥هـ)

الكلمات المفتاحية: الصنعة النحوية، العامل النحوي، الخلاف النحوي، الأصوليون، البصريون، الكوفيون.

ملخص البحث: يتناول هذا البحث شكلاً من أشكال التداخل المعرفي بين النحو وأصول الفقه، ويعنى بمواضع الإشكال في هذا التداخل، فيتناول صورتين يفترض فيهما الإشكال، إحداهما: في نقل الأصوليين عن النحويين، ومدى دقته، والأخرى في اعتماد الأصوليين في الترجيح نظرًا نحويًّا معياريًّا، قائمًا في معياريته على الصنعة النحوية المبنية على نظرية العامل، التي يُعيدها منتقدوها إلى نظر منطقي مباين لطبيعة اللغة.

Problematics of epistemological overlap between Arabic grammar and Principles of Islamic Jurisprudence (Uṣūl al-fiqh)

Farid Abdul Aziz Al Zamil

Professor of Grammar and Morphology, Department of Arabic Language and Literature, College of Arabic Language and Social Studies, Qassim University, Saudi Arabia.

(Received: 28/ 2/1445 H, Accepted for publication 15/ 5/1445 H)

Keywords: artificiality of grammar, grammatical case assigner, grammatical dispute, Scholars of Principles of Islamic Jurisprudence, Basrians, Kufians.

Abstract. This research paper addresses one of the forms of epistemological overlap between the Arabic grammar and the Principles of Islamic Jurisprudence (Uṣūl al-fiqh). The paper concerns the problematic positions of this respective overlap, addressing two forms in which this problematic overlap is hypothesized. One is that the Principles of Islamic Jurisprudence scholars took from and cited grammarians; how accurate their citation is. The second is the reliance of the scholars of Principles of Islamic Jurisprudence in weighting on a Standard grammatical view, whose standardization was based on the artificiality of grammar according to the theory of case assigner which has been attributed by opponents to a logic differing from the naturality of language.

المقدمة

لا شك أن ارتباط العلوم الإسلامية بعضها ببعض كان وثيقًا جدًّا، بل إن التداخل بين هذه العلوم هو الأصل الذي يؤيده الواقع، وأدلته ظاهرة لا تخفى.

وكان من أبرز العلوم التي ارتبط بعضها ببعض، علوم اللغة وعلم أصول الفقه، وخاصة ما يتعلق بالنحو والتصريف، حيث نشأ علم أصول النحو على غرار أصول الفقه (ابن جني، ١٩٥٢)، وكان معتمد أصول الفقه في منشئه على دلالة ألفاظ النصوص، وكيفية الاستنباط منها.

وقد عمد كثير من الباحثين إلى إبراز تلك العلاقات الوثيقة، والوقوف على هذا التداخل بين العلمين، وكشفوا عن مرجعيته ومظاهره وآثاره، في دراسات كثيرة جدًّا، ولعل من أبرزها وآخرها وأهمها دراسة أحمد فتحي البشير: التداخل والتمايز المعرفي بين النحويين والفقهاء والأصوليين (البشير، ٢٠٢١م).

ولعل من القضايا المهمة، التي لم أجد من تناولها في دراسة مستقلة، ما يحدثه هذا التداخل من إشكالات معرفية، ربما كان بعضها نتيجة لطغيان العناية بأحد العلمين على الآخر، وقد تعرض البشير لشيء من ذلك، لما تحدث عن حمل كلام الشارع على ما تقضيه الصناعة النحوية (البشير، ٢٠٢١م).

وربما كان الإشكال في عدم استحضار القواعد التي تمس الحاجة إليها في أحد العلمين عند تناول مسألة ما، ومن أمثلة ذلك ما تعرض له ماجد الجوير في مسألة تناول الأصوليين لأقل الجمع، وتحرير محل النزاع في ذلك، فقد أشار إلى الاضطراب بين الأصوليين في تحريره، وأعاده إلى أمرين، أحدهما: عدم استحضار قواعد اللغة العربية، ونقل عن الجويني وابن حزم وصف من يخلط في ذلك بقلة المعرفة باللغة العربية (الجوير، ٢٠١١).

وأود في هذه الدراسة المختصرة أن أستعرض صورتين من صور إشكال التداخل، إحداهما: الوهم في نسبة الأقوال للنحويين، وعدم الدقة في تحريرها، والأخرى: بناء الاختيار الأصولي على حكم نحوي مناط الترجيح فيه الصنعة لا المعنى، فانتظم البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة. وأسأل الله تعالى الإعانة.

المبحث الأول: نسبة أقوال النحويين عند الأصوليين وتحريرها:

إن من أبرز مظاهر التداخل بين العلمين تناول الأصوليين لكثير من مسائل النحو، واجتهادهم فيها، ولبعضهم اختيارات وترجيحات، وقد اعتمدوا على أقوال النحويين، ونقلوها، وحرروها، وأصابوا في أكثر نقلهم، فهم علماء في النحو متضلعون فيه، وقد أبرز ذلك الشاطبي لما تناول مقدار الواجب في معرفة النحو واللغة في حق الأصولي، حيث ذكر أن المجتهد يلزمه أن يكون مجتهدًا في كل علم يتعلق به الاجتهاد، وذكر أن أقرب العلوم التي تتوقف صحة الاجتهاد عليه علم العربية، وذلك «أن الشريعة عربية وإذا كانت عربية فلا يفهما حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم... فإذا افترضنا مبتدئًا في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطًا فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة... فلا بد أن يبلغ في العربية مبلغ الأئمة فيها، كالخليل وسيبويه والأخفش والجرمي والمازني ومن سواهم...» (الشاطبي، ١٩٩٧، ج٥ ص٥٢).

وإذا كان أكثر ما ينقله الأصوليون عن النحويين دقيقًا، فإن بعض الأصوليين تسمح في النقل، أو لم يوفق إلى الدقة فيه، فتعددت مواضع الوهم عند بعضهم، حتى عُدت ظاهرة استحقت أن تُتَتَبَّع، وتجمع وتفرد في مؤلف، كما هو الحال عند الجويني، الذي ربما نقل عن سيبويه ما لم يقله، وربما أدرج في كلامه زيادة، وربما وهم في نسبة الرأي إليه، حتى صنف ابن

خروف في المواضع التي نقلها الجويني عن سيبويه ولم يرها في كتابه (الزركشي، ١٩٩٤).

فمن إدراجه ما نقله عنه في دلالة (أنْ) على الحال مع الماضي والمضارع، فالنحويون يرون أن (أن) حرف استقبال، فإذا دخل على المضارع خلصه للاستقبال، وذهب الجويني إلى أنها غير مخلصة له، محتجًّا بقول سيبويه: «أن مفتوحة على أوجه: أحدها: أن تكون (أن) وما تعمل فيه من الفعل بمنزلة مصادرها، فكما أن المصدر لا يخص زمانا بعينه فكذلك ما كان بمنزلته وتضمن معناه»، قال ابن خروف فيما نقله عنه الزركشي معلقا على نقل الجويني: «وكلام سيبويه في هذا قوله: «أن المفتوحة تكون على وجوه: أحدها: أن تكون (أن) وما تعمل فيه من الفعل بمنزلة مصادرها» (سيبويه، ١٩٨٣، ج٣ ص ١٥١) وباقي الكلام لأبي المعالي، وليس في كلام سيبويه أكثر من أن (أن) مع الفعل بتأويل مصدر...» (الزركشي، ١٩٩٤، ج٣ ص١٦٩).

كما نقل الجويني عن سيبويه في بيان قوله تعالى: ﴿ألست بربكم قالوا بلى﴾ [الأعراف: ١٧٢] «أنهم لو قالوا: نعم لكان نفيًا للربوبية»، (الجويني، ١٩٩٧م ج١ ص ٥٨)، والذي في كتاب سيبويه «وأما (بلى) فتوجب به بعد النفي» (سيبويه، ١٩٨٣، ج٤ ص ٢٣٤) لا غير.

وفي دلالة حرف الجر (إلى) ذكر الجويني الخلاف في مجرورها، هل يدخل في الغاية أو لا يدخل، ونقل عن سيبويه تفصيلاً في ذلك، فقال: «قال سيبويه: إن اقترن بـ(من) اقتضى تحديدًا ولم يدخل الحد في المحدود، فتقول: بعتك من هذه الشجرة إلى تلك الشجرة، فلا يدخلان في البيع. وإذا لم تقترن بـ(من) فيجوز أن يكون تحديدا...» (الجويني ١٩٩٧، ج١ ص١٩٢)، وهذا التفصيل ليس في كتاب سيبويه، قال ابن خروف: «لم يذكر سيبويه في كتابه من هذا ولا حرفًا، ولا هو مذهبه» (الزركشي، ١٩٩٤، ج٤ ص٤٦٤).

ونصُّ سيبويه: «وأما (إلى) فمنتهًى لابتداء الغاية، تقول: من مكان كذا إلى كذا، وكذلك (حتى)» (سيبويه، ١٩٨٣، ج٤ ص٢٣١).

وقد تعرض لهذا المثال، وعدة أمثلة أخرى عادل فتحي رياض (رياض، ٢٠١٨) في بحث تناول فيه شيئًا من قضايا النحو والدلالة عند الجويني، وبين أوهام الجويني في النقل عن سيبويه، كما بين شيئًا من وهمه في النقل عن الفراء والزجاج، وذلك في بيان معنى (أو) في قوله تعالى ﴿وأرسلناه إلى مائة ألفٍ أو يزيدون﴾ [الصافات:١٤٧].

ووجه بعض الباحثين هذا الوهم بالتسامح في العبارة، كما في مسألة دلالة (من) الزائدة على العموم، قال عادل أحمد فتحي: «... إلَّا أن إمام الحرمين نسب ألفاظًا إلى سيبويه لم يقلها، ولم أجدها في كتابه على النحو الذي ذكره، فإنه قال جازمًا: «قال سيبويه (رحمه الله): (إذا قلت: ما جاءني رجل) فاللفظ عام ولكن يحتمل أن يؤول، فيقال: ما جاءني رجل بل رجلان، أو رجال، فإذا قلت: ما جاءني من رجل اقتضى نفي جنس الرجال على العموم من غير تأويل»، وهذا تسامح منه في العبارة، وفيه نقل بالمعنى؛ فلم أجد في كتاب سيبويه هذا النص، بل الذي وجدته: «معنى (ما أتاني أحد) و(ما أتاني من أحد) واحد، ولكن (مِنْ) دخلت هنا توكيدًا، كما تدخل الباء في قولك: كفى بالشيب والإسلام، وفيما أنت بفاعلٍ، ولست بفاعلٍ» (رياض، ٢٠١٨، ص١٩).

ولكن مثل هذا التوجيه لا يستقيم في مواضع أخرى، مثل ما قدمته في دلالة (إلى)، وما أنكره عليه ابن خروف، ولا يستقيم أيضًا إذا نقل نصًّا طويلاً، يزعم أنه لسيبويه، وهو أبعد ما يكون عن لغته وأسلوبه، كما في قوله في توجيه جر الأرجل في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾ [المائدة: ٦]، قال: «فالمختار إذن في

قوله: (وأرجُلِكُم) ما ذكره متبوع الجماعة وسيد الصناعة سيبويه إذ قال: الكلام الجزل الفصيح يسترسل في الأحايين استرسالا، ولا تختلف مبانيه لأدنى تغيير في معانيه...» ثم قال: «قال سيبويه: وهذا الذي ذكرناه وجه لا يخرج الكلام عن أساليب البلاغة والجزالة، وتبسط المتكلم واسحنفاره[1] وعدم انصرافه عن استرساله، في التفاصيل أحسن وأبلغ من خرم اتساق الكلام لدقائق في المعاني لا تحتفل بها العرب، ثم عضد ما قاله بأن قال: ذكر الرب تعالى فرض الرجلين ذكره فرض اليدين، وربط منتهى الغرض في الرجلين بالكعبين ربطه واجب منتهى فرض اليدين بالمرفقين...».

(الجويني، ١٩٩٧، ج١ ص٢٠٧).

فهذا النص، وقد نقلته بطوله، لا يمكن أن يخرج على التسامح في العبارة، فهو أبعد ما يكون عن أسلوب سيبويه، ولا على النقل بالمعنى، فإن سيبويه لم يتعرض لهذه الآية في كتابه، ولم يتعرض للجر على الجوار إلا في تخريج قولهم: هذا جحر ضبٍّ خربٍ، حيث خرجها على كون المضاف والمضاف إليه كالشيء الواحد (سيبويه، ١٩٨٣)، وإذا عُدَّ الجر على التوهم من هذا الباب فقد تعرض له سيبويه وخرجه بما لا علاقة له بكلام الجويني هنا إلا على وجه بعيد جدًّا، فقد قال في تخريج قول زهير:

بدالي أني لست مدركَ ما مضى ولا سابقٍ شيئا إذا كان جائيا

«لما كان الأول تستعمل فيه الباء ولا تغير المعنى، وكانت مما يلزم الأول نووها في الحرف الآخر، حتى كأنهم قد تكلموا بها في الأول» (سيبويه، ١٩٨٣، ج٣ ص٢٧)، وهذا لا يستقيم في الآية الكريمة.

ولعل الجويني كان ينقل عن عالم آخر، وأقحم سيبويه في نقله عنه؛ لأنه ينقل نصًّا طويلاً، معللاً ومحتجًّا له، وينقل أنه عضد قوله بتفسير الآية وتوجيهها.

ولا يرد على هذا أن يقال: ربما كان لسيبويه آراء أخرى لم تكن في كتابه، فإنه لم ينقل عنه تلاميذه غير ما في كتابه، وما روي عنه من أقوال وأخبار إنما هي نتف يسيرة، رواها أصحاب التراجم والطبقات، ومنها ما ينقلونه عنه أنه قال: إن لفظ الجلالة أعرف المعارف، وهو قول لا يثبت لسيبويه، ومصدره خبر متأخر، أول من رواه -فيما وقفت عليه- السمين الحلبي المتوفى عام ٧٥٦هـ أن سيبويه رُئي في المنام، فقيل له: ما فعل الله بك، قال خيرًا كثيرًا، لجعلي اسمه أعرف المعارف (الحلبي، ١٩٨٦).

فإن قيل: إن الرؤيا يمكن أن تكون متأخرة، فالجواب: أن هذا القول ليس في كتابه سيبويه، بل في كتابه ما يخالفه (النغيمشي، ٢٠١٦م)[2].

إن المعوَّل عليه في آراء سيبويه هو ما وجد في كتابه، وما نسب إليه مما ليس في كتابه يدخله الشك والاحتمال، خصوصًا إذا خالف ما في الكتاب، وهذا ما توصل إليه عبد الواحد الحربي في بحثه عما نسب إلى سيبويه خلاف ما في كتابه فقال: «ومحصلة ما سبق هو أن آراء سيبويه ومذهبه إنما يستقى من طريق كتابه، لا طريق آخر، وهو ما عليه إجماع النحاة واقعًا في مؤلفاتهم، فلا تكاد تجد نقلاً عن سيبويه إلا وهو في كتابه...» (الحربي، ٢٠١٨، ص٨٦٣).

وربما تضافرت الأسباب في تخلف الدقة في النقل، كما يظهر في قول الرازي في معرض حديثه عن نقل اللغة، وهل هو تواتر أو آحاد، قال: «أما كتاب سيبويه فقدح الكوفيين فيه وفي صاحبه أظهر من الشمس» (الرازي، ١٩٩٢، ج١ ص٢١٠)، فإنك لا تجد في كتب النحو شيئًا من طعن الكوفيين بسيبويه، ولا بكتابه، وإنما وجد نتف من ذلك في كتب التراجم، فقد نقل ياقوت الحموي عن أبي موسى الحامض، وثعلب شيئًا من القدح في سيبويه (الحموي،

(١) اسحنفر الرجل في كلامه: مضى فيه ولم يتمكث. (ابن منظور، ١٩٩٣م، ج٤ ص٣٥٢).

(٢) يرى النغيمشي أن هذا القول يحتمل أن يكون في نسخة لم تصلنا من كتابه.

١٩٩٣)، غير أن عبارة الرازي قد تحمل على إرادة المخالفة في المذهب، ورد الرأي فحسب، فإنه قد قرن هذا القدح الذي زعمه بقدح المبرد في كتاب سيبويه، فقال بعد عبارته السالفة: «وأيضًا فالمبرد كان من أجلِّ البصريين وهو قد أورد كتابًا في القدح فيه» (الرازي، ١٩٩٢، ج١ ص٢١٠)، وهو يشير إلى كتابه (مسائل الغلط)، التي رد فيها على سيبويه في مواضع من كتابه، وهي لا تتضمن قدحًا، فضلاً عن أنه قد رجع عما أودع في كتابه وندم عليه.

فلعل الرازي كان يعني بالقدح مجرد المخالفة.

ومن مجانبة الدقة في النقل أيضًا، ما نقله الغزالي عن (ما) غير الموصولة الداخلة على (إنَّ) وأخواتها، فقد قال عنها: «وهي كافة لعمل (إنَّ) عند الكوفيين فتقول: إنما زيد منطلق، وقال البصريون: لا تكف، فتقول إنما زيدًا منطلق» (الغزالي، ١٩٩٨، ص١٥٣)، وهذا القول يفتقد الصواب في النسبة، ويفتقد الدقة في أصل المسألة، وذلك أن في المسألة عدة مذاهب:

الأول: وجوب كف (ما) هذه الأحرف عن العمل، إلا (ليت) فإنه يجوز فيها الإعمال والإهمال، وهو مذهب سيبويه، وينقل وجوب كف (ما) لـ(إنَّ) عن الخليل (سيبويه، ١٩٨٣)، وهو مذهب الفراء، والأخفش (الأندلسي، ٢٠٠٢) وإليه ذهب جمهور النحويين (الشاطبي، ٢٠٠٧).

الثاني: جواز الإعمال والكف، لجميع هذه الحرف، وهو منقول عن الكسائي وعن الأخفش أيضًا، فقد نقل ابن برهان عنهما عن العرب: «إنما زيدًا قائمٌ، فأعمل مع زيادة (ما)» (ابن برهان، ١٩٨٤، ج١ ص٧٥)، كما نقله الزجاجي في الجمل عن العرب (الزجاجي، ١٩٩٦).

الثالث: جواز الإعمال والكف في (ليت) و(لعل) و(كأنَّ)؛ ومأخذ هذا السماع والقياس، حيث ورد السماع بجواز الإعمال والكف في (ليت)، فقاسوا عليها أقرب أخواتها لها في المعنى، وهما: (لعل) و(كأن)، أما (إنَّ) فللتأكيد، و(لكنَّ) للاستدراك، فلا شبه بينها وبين (ليت) (ابن عصفور، بدون ت،)، وهذا المذهب منسوب للزجاج وابن السراج (الأندلسي، ٢٠٠٢).

واقتصر بعضهم على (لعل) في التشبيه بـ(ليت) دون (كأنَّ) (ابن الدهان، ٢٠١١).

الرابع: امتناع كف (ليت) و(لعل) بل يجب الإعمال، وهو منسوب أيضًا إلى الفراء (الأندلسي، ٢٠٠٢).

فيتبين هنا أن المسألة ليست من مسائل الخلاف بين الفريقين، البصريين والكوفيين، ولم يذكرها الأنباري (١٩٨٧) ولا العكبري (٢٠٠٠) ولا الزبيدي (١٩٨٧)، بل إن أكثر البصريين ذهبوا إلى الكف، بخلاف ما نقله الغزالي من أنهم لا يكفون بها.

ومن الوهم في نسبة القول للكوفيين، ما أشار إليه الزركشي من المناظرة بين الكسائي ومحمد بن الحسن بحضرة الرشيد في قول القائل: أنت طالقٌ إن دخلت الدار، فقال محمد بن الحسن: إن دخلت الدار طلقت، قال الكسائي: خطأ، إذا فتحت (أن) فقد وجب الأمر، وإذا كسرت فإنه لم يقع الطلاق بعد، هكذا جاءت الرواية في معجم الأدباء (الحموي، ١٩٩٣)، وهو أقدم من نقلها فيما وقفت عليه، ونقلها الشاطبي (١٩٩٧م)، إلا أن الزركشي أوردها في معرض الاستدلال على أن (أنْ) تأتي للتعليل، قال: «ولهذا لو قال: أنت طالق أن دخلت الدار بفتح (أن) وقع في الحال إن كان نحويًّا؛ لأنها للتعليل، ولا يشترط وجود العلة، وقد ناظر فيه الكسائي محمد بن الحسن بحضرة الرشيد، فزعم الكسائي أنها بمعنى (إذ) محتجًّا بقوله تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيكَ أَن أَسلَمُوا﴾ [الحجرات: ١٧] وقوله: ﴿أَنْ دَعَوا لِلرَّحمنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩١] وهو مذهب كوفي، وخالفهم البصريون وأولوا

على أنها مصدرية أي: إسلامهم ولكن قبلها لام العلة مقدرة» (الزركشي، ١٩٩٣، ج٣ ص١٧٠).

فأما إفادتها للتعليل فلا إشكال فيه، وأما ما نقل عن الكسائي فلم أقف عليه عند غيره، فإن المناظرة التي أشار إليه لم تتعرض لمعنى (أن)، وإنما لدلالة المكسورة على الشرط، الذي يدل على المستقبل، وانتهت عند هذا.

وقد ذكر هذا المعنى لـ(أنْ) جمع من النحويين، كالهروي مفسرًا ذلك المعنى بـ(لأن)، قال: «والوجه السادس تكون (أنْ) بمعنى (إذ) وإن شئت بمعنى لأن وبمعنى من أجل...» (١٩٩٣، ص ٧١) ولم ينسبها للكوفيين، وكذا الحال عند المرادي (١٩٩٢) وابن هشام، غير أن ابن هشام نسب للكوفيين مجيء (إنْ) المكسورة بمعنى (إذ) (١٩٨٥) ثم قال في المفتوحة: «معنى (إذ) كما ذكره بعضهم في المكسورة، وهذا قاله بعضهم في ﴿وعجبوا أن جاءهم منذر منهم﴾ [ق:٢] ... والصواب أنها في ذلك كله مصدرية، وقبلها لام العلة مقدرة» (ابن هشام، ١٩٨٥، ٥٤-٥٥).

فمن خلال هذه الأمثلة يتضح مدى تخلف الدقة في نسبة الأقوال إلى النحويين، وخاصة سيبويه، وإلى عدم تحرير النقل فيها، وإن لم يكن من أهداف هذا البحث الدراسة الإحصائية التي تتغيّا بيان مقدار هذا الإشكال، وهل يعد ظاهرة أو لا، إلا أن هذه الأمثلة كافية لإثبات وقوعه، وإن لم يستنكر وقوعه عند اختلاف العلوم، وعند حديث غير المتخصص عن تخصص آخر، لكنه يستنكر بين النحو والأصول لشدة التداخل بينهما، خاصة وأن كثيرًا من علماء الفريقين معدود في علماء الفريق الآخر، وفي مصنفيهم.

المبحث الثاني: بناء الاختيار الأصولي على حكم نحوي مناط الترجيح فيه الصناعة النحوية.

لم يفت العلماء من النحويين والأصوليين البحث في الاختلاف بين نظر النحوي ونظر الأصولي، ولعل ابن جني من أوائل من تحدث عن هذا حينما فرَّق بين تفسير المعنى وتفسير الإعراب، فعقد في كتاب الخصائص بابًا في الفرق بين تقدير الإعراب وتفسير المعنى، وقال: «فإذا مر بك شيء من هذا عن أصحابنا فاحفظ نفسك منه ولا تسترسل إليه، فإن أمكنك أن يكون تقدير الإعراب على سمت تفسير المعنى فهو ما لا غاية وراءه، وإن كان تقدير الإعراب مخالفًا لتفسير المعنى تقبلت تفسير المعنى على ما هو عليه، وصححت طريق تقدير الإعراب حتى لا يشذ شيء منها عليك».

(ابن جني، ١٩٥٢، ج١ ص ٢٨٣-١٨٤).

فهو هنا يقر الفرق بينهما في بعض المواضع التي لا تسعف فيها الصنعة، فيكون التقدير لتستقيم القواعد، ولا يكثر التفريع، أو يدَّعى الشذوذ.

وقد حذر من هذا الخلط ابن الخباز فقال: «وإياك وخلط تفسير المعنى بتقدير الإعراب، فإنه مضل جدًّا، ومفض بك إلى الخروج عن منهاج الأحكام الإعرابية والعربية، وقد ضل كثير في هذا، فتوهموا أخطاء سيبويه في مواضع من كلامه وهم المخطئون...» (ابن الخباز، بدون ت، ج٤ ص١٢١١).

ومن هنا بحث العلماء تقدير النحوي وتقدير المفسر، فقال ابن هشام: «الحذف الذي يلزم النحوي النظر فيه هو ما اقتضته الصناعة، وذلك بأن يجد خبرًا بدون مبتدأ أو بالعكس، أو شرطًا بدون جزاء أو بالعكس... وأما قولهم في نحو: ﴿سرابيل تقيكم الحر﴾ [النحل: ٨١] إن التقدير: والبرد... ففضول في فن النحو، وإنما ذلك للمفسر...».

(ابن هشام، ١٩٨٥، ص ٨٥٣).

لقد بنيت قواعد النحو في العربية على نظرية العامل، إذ كل أثر لا بد له من مؤثر، وليس المقام هنا مقام نظر في هذه القضية ومحاكمة لها، وقد تعرض لها كثير من المعاصرين، أمثال (المسدي ١٩٨٦؛ حسان، ٢٠٠١، ١٩٩٧؛ أبو المكارم، ٢٠٠٨)، وإنما الغرض بيان منهج النحويين الذي ارتضوه في تصور دلالات التركيب، والعلاقات بين أجزاء الجملة،

والعلاقات بين الجمل، فقد رأوا أن ذلك ناتجٌ عن عمل، وأن ثمَّ عاملاً ومعمولاً، ومن نتيجة ذلك أن العاملين لا يمكن أن يتسلطا على معمول واحد (سيبويه، ١٩٨٣)، لاستحالة ذلك في الواقع المادي (مصطفى، ١٩٩٣؛ جاسم، ٢٠٠٨)، كما لا يمكن أن يكون ثمَّ معمولٌ بلا عامل، أو أن تابعًا يعمل فيه غير العامل في متبوعه، إلى غير ذلك مما يتفرع عن ذلك.

إذا تبين هذا، فإن من أبرز إشكالات التداخل المعرفي بين العلمين اختلاف المناط، فنجد أن النحويين ربما بنوا أحكامًا كثيرة على نظر صناعي محض، علاقته بالمعنى ضعيفة أو منعدمة، وربما يبنى الأصولي حكمًا على رأي نحوي مناطه الصناعة فحسب، وأعد هذا مشكلة من مشكلات هذا التداخل.

ومن أمثلة ذلك:

التخصيص ببدل البعض:

عد بعض الأصوليين من المخصصات بدل البعض من الكل (ابن الحاجب، ٢٠٠٦)، ورده بعضهم، وأخرجه من المخصصات بناء على أن المبدل منه في نية الطرح عند النحويين (الزركشي، ١٩٩٤؛ الشوكاني، ١٩٩٩؛ ابن السبكي، ٢٠٠٣).

والمسألة عند النحويين خلافية، ولكن حتى عند القائلين بكونه في نية الطرح لا يتوجه هذا الحكم إلى المعنى، وإنما إلى نظر صناعي محض، فقد اختلفوا في العامل في البدل، أهو العامل في المبدل منه، أو يقدر عامل من لفظه، فإذا قلت: قرأت الكتاب نصفه، فالعامل في (نصفه) فعل محذوف، مأخوذ من لفظ الفعل المذكور، قال ابن مالك: «البدل تابع للمبدل منه، وهو مع تبعيته في تقدير المستقل بمقتضى العامل، وفي حكم تكريره، ولذا يعاد معه كثيرًا» (ابن مالك، ١٩٩٠ ج٣ ص٣٢٩).

ولفظ سيبويه يدل على أن العامل في البدل هو العامل في المبدل منه، قال: «هذا باب من الفعل يستعمل في الاسم، ثم يبدل مكان ذلك الاسم اسم آخر، فيعمل فيه كما عمل في الأول، وذلك قولك: رأيت قومَك أكثرَهم، ورأيت بني زيد ثلثيهم... فهذا يجيء على وجهين: على أنه أراد: رأيت أكثر قومك... ويكون على الوجه الآخر الذي أذكره لك، وهو أن يتكلم فيقول: رأيت قومك، ثم يبدو له أن يبين ما الذي رأى منهم، فيقول: ثلثيهم...».

(سيبويه، ١٩٨٣، ج١ ص ١٥٠-١٥١).

قال ابن مالك: «فهذا تصريح بأن العامل في البدل ومتبوعه واحد» (ابن مالك، ١٩٩٣، ج٣ ص٣٣٠)، ومن هنا قال بعض النحويين: إن المبدل منه في نية الطرح.

ولكن السيرافي حينما فسر كلام سيبويه السابق أزال هذا الفهم الذي يوهم به كلام سيبويه، فقال: «والنَّحْوِيُّونَ يقولون: إن التقدير فيه تَنْحِيَة الْأَوَّلِ، وَهُوَ الْمُبْدَلُ مِنْهُ، ووضع البدل مكانه، وليس تقديرهم تنحية الأول على معنى الإلغاء له وإزالة الفائدة به، ولكن على أن البدَلَ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، غير مبين للأول تَبْيِينَ النَّعْتِ للمنعوت الَّذِي هُوَ تَمَامُ الْمَنْعُوتِ».

(السيرافي، ١٩٨٦، ج٤ ص٣٥-٣٦).

واستدل على ذلك بما يؤدي إليه الطرح في نحو: زيد رأيت أباه عمرًا، «فلو كان في تقدير اللغو لكان الكلام: زيدٌ رأيت عمرًا، وهذا فاسد محال» (السيرافي، ١٩٨٦، ج٤ ص٣٦)، وفساده من جهة المعنى والصنعة، لأن الجملة حينئذ تخلو من الرابط، ومثل ذلك ما رد به ابن عصفور على القائلين بأنه في نية الطرح.

ثم اختلفوا بعد ذلك في معناه، فذهب بعضهم إلى أن كونه في نية الطرح غالب لا لازم.

وصرَّح بعضهم بأن ذلك في النظر إلى العمل لا المعنى (الصبان، بدون ت، ج١ ص١١).

وقال الزمخشري: «وقولهم إنه في حكم تنحية الأول إيذان منهم باستقلاله بنفسه ومفارقته التأكيد والصفة في كونهما تمتينًا لما يتبعانه لا أن يعنوا إهدار الأول واطراحه» (الزمخشري، ٢٠٠٤، ص١٢٣).

ولذا قال الشوكاني: «الذي عليه المحققون كالزمخشري، أن المبدل منه في غير بدل الغلط ليس في حكم المهدر، بل هو للتمهيد والتوطئة، وليفاد بمجموعها فضل تأكيد وتبيين لا يكون في الأفراد» (الشوكاني، ١٩٩٩، ج١ ص٣٨٠).

فإذا أخرج الأصولي بدل البعض من المخصصات بناء على هذا النظر النحوي، فقد اعتمد على رأي سببه الصنعة فحسب، وإلا فالنحويون مجمعون على أن المقصود بالحكم هو البدل لا المبدل منه.

وقد تناول وليد الودعان التخصيص بالبدل ببحث مستقل، رجح فيه أنه من جملة المخصصات، بناء على جمع من الأدلة، وهو وإن أشار إلى الخلاف النحوي إلا أنه لم يناقشه، وجاء في نتائج بحثه: «وقد ترجح في نظري أن البدل يعتبر من جملة المخصصات، والخلاف في هذه المسألة متأثر بخلاف نحوي في المبدل منه هل هو في نية الطرح أو لا؟ فإن قيل إنه في نية الطرح لم يحسن عده من المخصصات وإلا عُدَّ» (الودعان، ٢٠١٥، ص٢٣٥).

الاستثناء بعد الجمل المتعاطفة بالواو:

قال الزركشي: «الاستثناء إذا تعقب جملاً يصرف عندنا إلى جميعها... وعند أبي حنيفة يختص بالأخيرة... والخلاف يلتفت إلى الخلاف النحوي في العامل في المستثنى...» (الزركشي، ٢٠٠٢ص ٢٥٦-٢٥٨).

اختلف النحويون في العامل في المستثنى، فذهبوا مذاهب شتى، فمنهم من نسب العمل إلى الفعل المتقدم، ومنهم نسبه إلى (إلَّا)، ومنهم من جعله بفعل محذوف، تقديره (أستثني)، ومنهم نسبه إلى الفعل المتقدم بوساطة (إلا)، إلى غير ذلك (الأنباري، ١٩٨٧، ابن الدهان، ٢٠١١).

والخلاف في هذا صناعي محض، ليس له أثر في المعنى ولا في اللفظ.

وينبني على هذا الخلاف أننا إذا نسبنا العمل إلى الفعل المتقدم لم يجز أن يكون الاستثناء راجعًا إلى جميع الجمل المتعاطفة؛ لأنه لا يجوز توارد عاملين على معمول واحد، قال القرافي في معرض سوق الحجج: «نصبُ ما بعد الاستثناء في الإثبات إنما كان بالفعل المتقدم، بإعانة (إلا) على ما هو مذهب أكابر البصريين، فلو قيل: إن الاستثناء راجع إلى الجميع من الجمل كان ما بعد (إلا) منتصبًا بالأفعال المتقدمة في كل جملة، ويلزم منه اجتماع عاملين على معمول واحد، وذلك لا يجوز؛ لأنه بتقدير مضادة أحد العاملين في عمله للعامل الآخر يلزم منه أن يكون المعمول الواحد منصوبًا ومخفوضًا معًا، وهو محال...» (القرافي، ١٩٨٢، ص٦٦٦).

وقد تعرض بعض النحويين لهذا الخلاف مستشهدين بقوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداءَ فاجلدوهم ثمانين جلدةً ولا تقبلوا لهم شهادةً أبدًا وأولئك هم الفاسقون. إلا الذين تابوا﴾ [النور ٤-٥]، وكان ابن مالك قد قرر أنه إذا ذُكِر شيئان أو أكثر، والعامل واحد فالاستثناء معلق بالجميع، إن لم يمنع مانع، وكذا إذا كان العامل مختلفًا والمعمول واحد في المعنى (١٩٩٠)، ولذا فالاستثناء عنده في هذه الآية من الجميع؛ لأن العامل عنده في المستثنى هو (إلاَّ) (الأندلسي، ٢٠٠٢)، أما المهاباذي فيرى أن العامل هو الفعل المتقدم، ولذا قال: «إذا استثنيت من جمل مختلفة لم يكن المستثنى إلا من الجملة التي تليه، نحو قوله: ﴿وأولئك هم الفاسقون. إلا الذين تابوا﴾، فـ(الذين تابوا) مستثنى من الفاسقين لا غير، وحملُه على أنه مستثنى من جميع الكلام خطأ ظاهر؛ لأنه لا يجوز أن يكون معمولًا لعاملين مختلفين، ويستحيل ذلك، ولأنك لو حملته على أنه مستثنى من

جميع ما قبله لصار تقدير الكلام: فاجلدوهم ثمانين جلدة إلا الذين تابوا، ولا تقبلوا لهم شهادة أبدًا إلا الذين تابوا، وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا».

(المهاباذي، مخطوط، ٥٩أ؛ الأندلسي، ٢٠٠٢، ص٢٦٤).

وقد أطال الأصوليون في الاحتجاج لهذه المسألة، وتفصيلها وفق معطيات النحو (الغزالي، ١٩٩٣، ١٩٩٨؛ الجويني، ١٩٩٧؛ السبكي، ١٩٩٩)، كاحتجاج من قال بالعود إلى الجملة الأخيرة بإعمال أقرب العاملين في باب التنازع، ورد عليه من رأى عوده على الكل أن إعمال أقرب العاملين بالتنازع قول أهل البصرة، وهو منتقض بعكسه وهو قول الكوفيين (الطوفي، ١٩٨٧) ... إلى غير ذلك من الحجج، في حين أن المعنى يؤخذ من غير ذلك، كما قرره أبو الحسين البصري وغيره، من كون القصة واحدة، أو أن أحدهما إضراب عن الأول أو ليس إضرابًا، ونحو ذلك (البصري، ١٩٦٤).

التخصيص بالصفة إذا تعددت:

يعني الأصوليون بالصفة ما دل على الوصف عمومًا، من خبر ونعت وحال وعطف بيان[٣] (الزركشي، ١٩٩٤)، وإذا تعددت الصفة لموصوف واحد زادته تخصيصًا، وقد يتعدد الموصوف، والصفة واحدة، فهنا يختلف النحويون في إعراب الصفة، والخلاف دائر بين إتباعها للموصوفين أو قطعها، وذلك لاختلافهم في العامل في النعت، أهو العامل في المنعوت أم التبعية، وكذا اختلافهم في العمل أهو متحد الجهة أم مختلفها، قال سيبويه: «وزعم الخليل أن الجرين أو الرفعين إذا اختلفا فهما بمنزلة الجر والرفع، وذلك قولك: هذا رجل وفي الدار آخر كريمين... لأنهما لم يرتفعا من وجه واحد» (سيبويه، ١٩٨٣، ج٢ ص٥٩)، وقال السيرافي يشرح قوله: «اختلاف الرفعين والجرين منع من جمع الصفتين؛ لأن الصفة تتبع الموصوف في الإعراب فيكون الإعراب الحاصل في الموصوف وفي الصفة متعلقًا بالعامل الذي عمل في الموصوف، فلو جُمِعَ الصفتان بلفظ فجُعلتا للمرفوعين المتقدمين أو المجرورين صار لفظ الصفتين وهو واحد معلقًا برافعين أو جارين...» (١٩٨٦، ج٦ ص١٤٥).

وأجاز الجرمي مجيء الصفة لموصوفين مختلفي العامل؛ لأن العامل عنده التبعية فحسب (ابن عصفور، د.ت).

وقد أخذ الأصوليون هذا المأخذ، فإذا تعددت الجمل المتعاطفة بالواو، ثم جاءت صفة، فإنها ترجع للجميع عند الجمهور، وترجع للموصوف في الجملة الأخيرة عند الحنفية، كما هو الحال في الاستثناء، قال الزركشي: «وينبغي تقييد هذا الخلاف بما إذا كان العامل في الموصوف واحدًا، فأما إذا اختلف فإنه لا يعود إلى الجميع بالوفاق بين القائلين به عند الاتحاد».

(الزركشي، ٢٠٠٢، ص٢٦٥).

وقوله: «والعامل في الموصوف واحد»، مجملٌ، فإنه قد يتعدد العامل والعمل واحد، وقد يتعدد ويختلف العمل، وقد يتحد العمل ويختلف المعنى، ولكلٍّ أحكامه، والخلاف فيه (ابن الدهان، ٢٠١١).

ولهذا اختلفوا في قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم... وأمهات نسائكم وربائبُكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنَّ﴾ [النساء: ٢٣]: هل يعود الوصف في (اللاتي دخلتم بهن) على الربائب فقط، فإذا عقد على امرأة ولها بنت فلا تحرم البنت عليه إلا إذا دخل بأمها، وإذا عقد على امرأة لها أم، فتحرم الأم عليه بمجرد العقد، أو على الربائب وأمهات النساء، فلا تحرم أم المعقود عليها حتى يدخل بابنتها.

(٣) الزركشي، بدر الدين، (١٩٩٤) ٤/ ٤٥٥.

والنحويون إذا امتنع الإتباع، أجازوا القطع بشروطه، فلا يقطع النعت إلا إذا تبين المنعوت، فيتضمن مدحًا أو ذمًّا، فلا يكون النعت للتعريف وإزالة الاشتراك، فإن كان للتبيين امتنع القطع (سيبويه، ١٩٨٣؛ الصيمري، ١٩٨٢) لكن شروط جواز القطع لا تتوفر في الآية الكريمة، فإن الوصف مقيد للعموم، ولم يتضمن الثناء ولا الذم، فثبت بذلك وجوب كونه نعتًا وامتناع قطعه، ولذا اختلفوا في دلالة الآية، وإن كان الجمهور يرون أن الصفة للموصوف الأخير، فهو للربائب فقط (السليم، ٢٠١٨) فإنه قد روي عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه يجعله للربائب والأمهات (القرطبي، ٢٠٠٦) وهذا يدل على أن الدلالة النحوية لا تقطع بذلك، ولأجل هذا قال ابن العربي: «واعلموا أن هذه المسألة من غوامض العلم، وأخذها من طريق النحو يضعف، فإن الصحابة العرب القرشيين الذين نزل القرآن بلغتهم أعرف من غيرهم بمقطع المقصود منهم، وقد اختلفوا فيه وخصوصًا عليٌّ مع مقداره في العلمين... فإنما ينبغي أن يحاول ذلك بغير هذا المقصد» ثم اختار قول الجمهور (ابن العربي، ٢٠٠٠، ج١ ص٣٩٧).

وما كان هذا الاختلاف في الدلالة إلا لاعتماده على نظر صناعي، الشأن فيه عائد إلى الخلاف في العامل وتحديده.

الخاتمة:

كان للتداخل بين النحو وأصول الفقه أسبابه المعرفية التي ترجع إلى النشأة والاستمداد، وقد أدى هذا التداخل إلى شيء من الإشكالات، استعرضت الدراسة مثالين منها، أحدهما تخلف الدقة في النقل عن النحويين عند بعض الأصوليين، وعدم تحرير المذهب، والآخر بناء الأصولي اختياره على وجه نحوي مناط الترجيح فيه عند النحويين الصناعة لا المعنى، وهذا أعمق الإشكالين وأهمهما.

ويمكن أن تلخص نتائج الدراسة بما يأتي:

١- كان النقل عن النحويين في كتب الأصول كثيرًا بسعة التداخل بين العلمين وعمقه، وقد وقع في بعض هذا النقل شيء من الوهم، وتخلف الدقة، وقد تعرضت الدراسة لعدد من الأمثلة، يمكن تصنيفها في صورتين:

الأولى: ما نقله الجويني عن سيبويه، فقد كثرت نقوله عنه التي لم تثبت نسبتها إلى سيبويه، حتى جمعها ابن خروف في مصنَّف، وهذا الذي نقله عنه منه ما يحتمل أن يكون نقله بواسطة، وأن إدراجًا وقع بعد نقل معنى كلام سيبويه، ومنه ما كان الخطأُ فيه ظاهرًا، لأن كلام سيبويه يخالف ما نقله عنه اختلاف تضاد، لا يحتمل التأويل.

الثانية: ما ينقله بعض الأصوليين من الخلاف وينسبونه للفريقين، البصريين والكوفيين، فإنَّ تعرُّضَ بعضهم للخلاف يشعر بعدم الفهم لحقيقته وطبيعته، وبعض المسائل التي نقلوها لم يكن الخلاف فيها بين الفريقين، وإنما هو بين أفراد من العلماء، ولا تستقيم نسبته لأحد الفريقين.

٢- كان العامل النحوي مدار النظام النحوي العربي، وبغض النظر عن الخلاف في تفسير طبيعته، وعلاقته بالمعنى، فإنه الأساس الذي ضبط فيه النحويون قواعدهم، وربما بُنيت القاعدة، أو الوجه الإعرابي على تصور صناعي، وإذا كان الأصولي يبني كثيرًا من ترجيحاته على نظر لغوي، فربما اعتمد في ترجيحه على الصنعة النحوية، كما في إخراج بدل البعض عن التخصيص، وكعود الصفة الواقعة بعد الجمل في الاستثناء، وفي العطف على آخر المستثنيات والمعطوفات.

فإذا ثبت هذا فما مدى صحة هذا النظر من حيث المنهجية الأصولية، وهل يمكن أن تبنى أحكام الشريعة على أساس من هذا النظر؟

إن الإجابة عن هذا التساؤل أبرز ما توصي به هذه الدراسة.

المصادر والمراجع

ابن الحاجب، عثمان بن عمر (٢٠٠٦) *مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل*. تحقيق: نذير حمادو. بيروت: دار ابن حزم.

ابن الخباز، (د. ت) *النهاية في شرح الكفاية*. تحقيق: عبد الجليل محمد العبادي. (د. بيانات).

ابن الدهان، سعيد بن المبارك (٢٠١١) *الغرة في شرح اللمع*. تحقيق: فريد الزامل. الرياض: دار التدمرية.

ابن السبكي، تاج الدين (٢٠٠٣) *جمع الجوامع في أصول الفقه*. تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن العربي، أبو بكر. (٢٠٠٠) *أحكام القرآن*. تحقيق: علي محمد البجاوي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن بابشاذ، طاهر بن أحمد (٢٠١٦). *شرح جمل الزجاجي*. تحقيق: علي توفيق الحمد. إربد: عالم الكتب الحديث.

ابن برهان، أبو القاسم (١٩٨٤) *شرح اللمع*. الكويت.

ابن جني، عثمان (١٩٥٢) *الخصائص*. تحقيق: محمد علي النجار. القاهرة: دار الكتب المصرية

ابن عصفور، علي بن مؤمن (د. بيانات) *شرح جمل الزجاجي*. تحقيق صاحب أبو جناح.

ابن مالك، محمد بن عبد الله (١٩٩٠). *شرح التسهيل*. تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون. القاهرة: دار هجر.

ابن منظور، جمال الدين، (١٩٩٠) *لسان العرب*. بيروت: دار صادر.

ابن هشام، جمال الدين (١٩٨٥) *مغني اللبيب عن كتب الأعاريب*. تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله. (ط:٦). بيروت: دار الفكر.

أبو المكارم، علي (٢٠٠٨) *الحذف والتقدير في النحو العربي*. القاهرة: دار غريب.

الأنباري، أبو البركات (١٩٨٧) *الإنصاف في مسائل الخلاف*. بيروت: المكتبة العصرية.

الأندلسي، أبو حيان (٢٠٠٢) *التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل*. تحقيق: حسن هنداوي. دمشق: دار القلم.

البشير، أحمد فتحي (٢٠٢١) *التداخل والتمايز المعرفي بين النحويين والفقهاء والأصوليين دراسة تأصيلية*. القاهرة: درة الغواص.

البصري، أبو الحسين (١٩٦٤) *المعتمد في أصو الفقه*. تحقيق: محمد حميد الله. دمشق: المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية.

جاسم، بكار محمود (٢٠٠٨). *الأثر الفلسفي في التفسير*. دمشق: دار النوادر.

الجوير، ماجد بن عبد الله (٢٠١١) *استدلال الأصوليين باللغة العربية دراسة تأصيلية تطبيقية*. الرياض: كنوز أشبيليا.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله أبو المعالي، (١٩٩٧) *البرهان في أصول الفقه*. تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة. بيروت: دار الكتب العلمية.

الحربي، عبد الواحد بن محمد (٢٠١٨) ما نسب إلى سيبويه خلاف ما في كتابه نماذج تحليلية. *جامعة القاهرة: مجلة كلية دار العلوم*، المجلد ٣٥، العدد ١١٧. ديسمبر ٢٠١٨، ص.ص ٨٥٥-٨٩٥.

حسان، تمام (١٩٩٧) *مناهج البحث في اللغة*. الدار البيضاء: دار الثقافة.

حسان، تمام (٢٠٠١) *اللغة العربية مبناها ومعناها*. الدار البيضاء: دار الثقافة.

الحموي، ياقوت (١٩٩٣) *معجم الأدباء*. تحقيق: إحسان عباس. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر (١٩٩٢) *المحصول في علم أصول الفقه*. تحقيق: طه جابر فياض العلواني. (ط:٢). بيروت: مؤسسة الرسالة.

رياض، عادل فتحي (٢٠١٨). من قضايا النحو والدلالة عند الجويني. *مجلة الكلمة*، المجلد ٢٥ العدد ١٠٠.

الزبيدي، عبد اللطيف بن أبي بكر (١٩٨٧) *ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة*. تحقيق: طارق الجنابي. بيروت: عالم الكتب.

الزجاجي، أبو القاسم (١٩٩٦) *الجمل في النحو*. (ط:٥) تحقيق: علي توفيق الحمد. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الزركشي، بدر الدين (١٩٩٤) *البحر المحيط في أصول الفقه*. دار الكتبي.

الزركشي، بدر الدين، (٢٠٠٢) *سلاسل الذهب*. تحقيق محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي. (ط:٢).

الزمخشري، أبو القاسم (٢٠٠٤) *المفصل في علم العربية*. تحقيق: فخر صالح قدارة. عمان: دار عمار.

السبكي، تاج الدين (١٩٩٩) *رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب*. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. بيروت: عالم الكتب.

السليم، فريد بن عبد العزيز (٢٠١٨). *مسائل كتاب ملجئة المتفقهين إلى معرفة غوامض النحويين واللغويين*. بيروت: دار الحديث الكتانية.

السمين الحلبي، أحمد بن يوسف (١٩٨٦) *الدر المصون من علوم الكتاب المكنون*. تحقيق: أحمد الخراط. دمشق: دار القلم.

سيبويه، عمرو بن عثمان (١٩٨٣) *كتاب سيبويه*. تحقيق: عبد السلام هارون (ط:٣) بيروت: دار الكتب.

السيرافي، أبو سعيد (١٩٨٦). *شرح كتاب سيبويه*. تحقيق: رمضان عبد التواب وآخرين. القاهرة: الهيئة العامة المصرية للكتاب.

الشاطبي، أبو إسحاق (١٩٩٧) *الموافقات*. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. الخبر: دار ابن عفان.

الشاطبي، أبو إسحاق (٢٠٠٧) *المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية*. تحقيق: عبد الرحمن العثيمين وآخرين. مكة المكرمة: جامعة أم القرى.

الشوكاني، محمد بن علي (١٩٩٩) *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. تحقيق: أحمد عزو عناية. بيروت: دار الكتاب العربي.

الصبان، محمد بن علي (د. ت) *حاشية الصبان على شرح الأشموني*.

الصيمري، عبد الله بن علي. (١٩٨٢) *التبصرة والتذكرة*. تحقيق: فتحي أحمد علي الدين. مكة المكرمة: جامعة أم القرى.

الطوفي، سليمان بن عبد القوي (١٩٨٧) *شرح مختصر الروضة*. تحقيق: عبد الله التركي. بيروت: مؤسسة الرسالة.

العكبري، أبو البقاء (٢٠٠٠) *التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين*. تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. الرياض: مكتبة العبيكان.

الغزالي، أبو حامد (١٩٩٣) *المستصفى*. تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي. بيروت: دار الكتب العلمية.

الغزالي، أبو حامد (١٩٩٨) *المنخول من تعليقات الأصول*. تحقيق: محمد حسن هيتو. بيروت دمشق: دار الفكر المعاصر، دار الفكر.

القرافي، شهاب الدين (١٩٨٢) *الاستغناء في أحكام الاستثناء*. تحقيق: طه محسن. بغداد: مطبعة الإرشاد.

القرطبي، محمد بن أحمد (٢٠٠٦) *الجامع لأحكام القرآن*. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. بيروت: مؤسسة الرسالة.

المرادي، الحسن بن قاسم (١٩٩٢) الجنى الداني من حروف المعاني. تحقيق: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل. بيروت: دار الكتب العلمية.

المسدي، عبد السلام (١٩٨٦) *التفكير اللساني في الحضارة العربية*. (ط:٢) الدار العربية للكتاب.

مصطفى، إبراهيم (١٩٩٣). *إحياء النحو*. (ط:٢) القاهرة.

المهاباذي، أبو الحسين (مخطوط) *شرح اللمع*.

النغيمشي، عبد الله بن محمد (٢٠١٦). التزام سيبويه الديني: مظاهره وأثره. في: *أعمال ندوة مركزية سيبويه في الثقافة العربية*، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، تطوان، المملكة المغربية، ١٤-١٤ ديسمبر ٢٠١٦م.

الهروي، علي بن محمد (١٩٩٣) *الأزهية في علم الحروف*. تحقيق: عبد المعين الملوحي. دمشق: مجمع اللغة العربية.

الودعان، وليد بن فهد (٢٠١٥) التخصيص بالبدل عند الأصوليين. *مجلة العلوم الشرعية جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية*. العدد: ٣٧. ص.ص ١٣٥-٢٥٥.

References

Abū al-Makārim, ʻAlī (2008) *al-Ḥadhf wa-al-taqdīr fī al-naḥw al-ʻArabī*. al-Qāhirah : Dār Gharīb.

al-Anbārī, Abū al-Barakāt (1987) *al-Inṣāf fī masā'il al-khilāf*. Bayrūt : al-Maktabah al-ʻAṣrīyah.

al-Andalusī, Abū Ḥayyān (2002) *al-Tadhyīl wa-al-takmīl fī sharḥ Kitāb al-Tas'hīl*. taḥqīq : Ḥasan Hindāwī. Dimashq : Dār al-Qalam.

al-Bashīr, Aḥmad Fatḥī (2021) *al-Tadākhul wa-al-tamāyuz al-ma'rifī bayna al-naḥwīyīn wa-al-fuqahā' wa-al-uṣūlīyīn dirāsah ta'ṣīlīyah*. al-Qāhirah : Durrat al-ghawwāṣ.

al-Baṣrī, Abū al-Ḥusayn (1964) *al-mu'tamad fī aṣw al-fiqh*. taḥqīq : Muḥammad Ḥamīd Allāh. Dimashq : al-Maʻhad al-ʻIlmī al-Faransī lil-Dirāsāt al-ʻArabīyah.

al-Ghazālī, Abū Ḥāmid (1993) *al-Mustaṣfá*. taḥqīq : Muḥammad ʻAbd al-Salām ʻAbd al-Shāfī. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

al-Ghazālī, Abū Ḥāmid (1998) *almnkhwl min ta'līqāt al-uṣūl*. taḥqīq : Muḥammad Ḥasan Hītū. Bayrūt Dimashq : Dār al-Fikr al-muʻāṣir, Dār al-Fikr.

al-Ḥamawī, Yāqūt (1993) *Mu'jam al-Udabā'*. taḥqīq : Iḥsān ʻAbbās. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī.

al-Harawī, ʻAlī ibn Muḥammad (1993) *al'zhyh fī 'ilm al-ḥurūf*. taḥqīq : ʻAbd al-Muʻīn al-Mallūḥī. Dimashq : Majmaʻ al-lughah al-ʻArabīyah.

al-Ḥarbī, ʻAbd al-Wāḥid ibn Muḥammad (2018) mā nasab ilá Sībawayh Khallāf mā fī kitābihi namādhij taḥlīlīyah. *Jāmi'at al-Qāhirah*: *Majallat Kullīyat Dār al-'Ulūm*, al-mujallad 35, al-ʻadad 117. Dīsimbir 2018, Ṣ. Ṣ 855-895.

al-Juwaynī, ʻAbd al-Malik ibn ʻAbd Allāh Abū al-Maʻālī, (1997) *al-burhān fī uṣūl al-fiqh*. taḥqīq : Ṣalāḥ ibn Muḥammad ibn ʻUwayḍah. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

al-Juwayr, Mājid ibn ʻAbd Allāh (2011*) astdlāl al-uṣūlīyīn bi-al-lughah al-'Arabīyah dirāsah ta'ṣīlīyah taṭbīqīyah*. al-Riyāḍ : Kunūz Ishbīliyā.

al-Masaddī, ʻAbd al-Salām (1986) *al-tafkīr al-lisānī fī al-Ḥaḍārah al-'Arabīyah*. (Ṭ : 2) al-Dār al-ʻArabīyah lil-Kitāb.

almhābādhy, Abū al-Ḥusayn (makhṭūṭ) *sharḥ al-Luma'*.

al-Murādī, al-Ḥasan ibn Qāsim (1992) *al-Janá al-Dānī min ḥurūf al-ma'ānī*. taḥqīq : Fakhr al-Dīn Qabāwah wa-Muḥammad Nadīm Fāḍil. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

al-Nughaymishī, ʻAbd Allāh ibn Muḥammad (2016). iltizām Sībawayh al-dīnī : maẓāhiruhu wa-atharuhu. fī : *a'māl Nadwat markazīyah Sībawayh fī al-Thaqāfah al-'Arabīyah*, Kullīyat al-Ādāb wa-al-ʻUlūm al-Insānīyah, Tiṭwān, al-Mamlakah al-Maghribīyah, 14-14 Dīsimbir 2016m.

al-Qarāfī, Shihāb al-Dīn (1982) *alāstghnā' fī Aḥkām al-Istithnā'*. taḥqīq : Ṭāhā Muḥsin. Baghdād : Maṭbaʻat al-Irshād.

al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad (2006) *al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān*. taḥqīq : ʻAbd Allāh ibn ʻAbd al-Muḥsin al-Turkī. Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah.

al-Rāzī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻUmar (1992) *al-Maḥṣūl fī 'ilm uṣūl al-fiqh*. taḥqīq : Ṭāhā Jābir Fayyāḍ al-ʻAlwānī. (Ṭ : 2). Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah.

al-Ṣabbān, Muḥammad ibn ʻAlī (D. t) *Ḥāshiyat al-Ṣabbān 'alá sharḥ al-Ushmūnī*.

al-salīm, Farīd ibn ʻAbd al-ʻAzīz (2018). *masā'il Kitāb mlj'h almtfqhyn ilá ma'rifat ghawāmiḍ al-naḥwīyīn wāllghwyyn*. Bayrūt : Dār al-ḥadīth al-Kattānīyah.

al-Samīn al-Ḥalabī, Aḥmad ibn Yūsuf (1986) *al-Durr al-maṣūn min 'ulūm al-Kitāb al-maknūn*.

Ibn al-ʻArabī, Abū Bakr. (2000) *Aḥkām al-Qur'ān.* taḥqīq : ʻAlī Muḥammad al-Bajāwī. Bayrūt : Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī.

Ibn al-Ḥājib, ʻUthmān ibn ʻUmar (٢٠٠٦) *Mukhtaṣar Muntahá al-su'l wa-al-amal fī ʻAlamī al-uṣūl wa-al-jadal*. taḥqīq : Nadhīr ḥmādw. Bayrūt : Dār Ibn Ḥazm.

Ibn al-Khabbāz, (D. t) *al-nihāyah fī sharḥ al-Kifāyah*. taḥqīq : ʻAbd al-Jalīl Muḥammad al-ʻAbbādī. (D. bayānāt).

Ibn al-Subkī, Tāj al-Dīn (2003) *jam' al-jawāmi' fī uṣūl al-fiqh*. taḥqīq : ʻAbd al-Munʻim Khalīl Ibrāhīm. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

Ibn Bābashādh, Ṭāhir ibn Aḥmad (2016) *sharḥ Jamal al-Zajjājī*. taḥqīq : ʻAlī Tawfīq al-Ḥamad. Irbid : ʻĀlam al-Kutub al-ḥadīth.

Ibn Burhān, Abū al-Qāsim (1984) *sharḥ al-Luma'*. al-Kuwayt.

Ibn Hishām, Jamāl al-Dīn (1985) *Mughnī al-labīb ʻan kutub al-aʻārīb*. taḥqīq : Māzin al-Mubārak wa-Muḥammad ʻAlī Ḥamad Allāh. (Ṭ : 6). Bayrūt : Dār al-Fikr.

Ibn Mālik, Muḥammad ibn ʻAbd Allāh (1990). *sharḥ al-Tas'hīl*. taḥqīq : ʻAbd al-Raḥmān al-Sayyid wa-Muḥammad Badawī al-Makhtūn. al-Qāhirah : Dār Hajar.

Ibn manẓūr, Jamāl al-Dīn, (1990) *Lisān al-ʻArab*. Bayrūt : Dār Ṣādir.

Ibn ʻUṣfūr, ʻAlī ibn Mu'min (D. bayānāt) *sharḥ Jamal al-Zajjājī*. taḥqīq ṣāḥib Abū Janāḥ.

Jāsim, Bakkār Maḥmūd (2008) *al-athar al-falsafī fī al-tafsīr*. Dimashq : Dār al-Nawādir.

Muṣṭafá, Ibrāhīm (1993). *Iḥyā' al-naḥw*. (Ṭ : 2) al-Qāhirah.

Riyāḍ, ʻĀdil Fatḥī (2018). min Qaḍāyā al-naḥw wa-al-dalālah ʻinda al-Juwaynī. *Majallat al-Kalimah,* al-mujallad 25 al-ʻadad 100.

Sībawayh, ʻAmr ibn ʻUthmān (1983) *Kitāb Sībawayh*. taḥqīq : ʻAbd al-Salām Hārūn (Ṭ : 3) Bayrūt : Dār al-Kutub.

taḥqīq : Aḥmad al-Kharrāṭ. Dimashq : Dār al-Qalam.

al-Ṣaymarī, ʻAbd Allāh ibn ʻAlī. (1982) *al-Tabṣirah wa-al-tadhkirah*. taḥqīq : Fatḥī Aḥmad ʻAlī al-Dīn. Makkah al-Mukarramah : Jāmiʻat Umm al-Qurá.

al-Shāṭibī, Abū Isḥāq (1997) *al-Muwāfaqāt*. taḥqīq : Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān. al-Khubar : Dār Ibn ʻAffān.

al-Shāṭibī, Abū Isḥāq (2007) *al-maqāṣid al-shāfiyah fī sharḥ al-Khulāṣah al-Kāfiyah.* taḥqīq : ʻAbd al-Raḥmān al-ʻUthaymīn wa-ākharīn. Makkah al-Mukarramah : Jāmiʻat Umm al-Qurá.

al-Shawkānī, Muḥammad ibn ʻAlī (1999) *Irshād al-fuḥūl ilá taḥqīq al-Ḥaqq min ʻilm al-uṣūl*. taḥqīq : Aḥmad ʻIzzū ʻInāyat. Bayrūt : Dār al-Kitāb al-ʻArabī.

al-Sīrāfī, Abū Saʻīd (1986). *sharḥ Kitāb Sībawayh*. taḥqīq : Ramaḍān ʻAbd al-Tawwāb wa-ākharīn. al-Qāhirah : al-Hay'ah al-ʻĀmmah al-Miṣrīyah lil-Kitāb.

al-Subkī, Tāj al-Dīn (1999) *Raf' al-Ḥājib ʻan Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib*. taḥqīq : ʻAlī Muḥammad Muʻawwaḍ wa-ʻĀdil Aḥmad ʻAbd al-Mawjūd. Bayrūt : ʻĀlam al-Kutub.

al-Ṭūfī, Sulaymān ibn ʻAbd al-Qawī (1987) *sharḥ Mukhtaṣar al-Rawḍah*. taḥqīq : ʻAbd Allāh al-Turkī. Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah.

al-ʻUkbarī, Abū al-Baqā' (2000) *al-Tabyīn ʻan madhāhib al-naḥwīyīn al-Baṣrīyīn wa-al-Kūfīyīn.* taḥqīq : ʻAbd al-Raḥmān ibn Sulaymān al-ʻUthaymīn. al-Riyāḍ : Maktabat al-ʻUbaykān.

alwdʻān, Walīd ibn Fahd (2015) al-takhṣīṣ bālbdl ʻinda al-uṣūlīyīn. *Majallat al-ʻUlūm al-sharʻīyah Jāmiʻat al-Imām Muḥammad ibn Saʻūd al-Islāmīyah*. al-ʻadad : 37. Ṣ. Ṣ 135-255

al-Zajjājī, Abū al-Qāsim (1996) *al-Jomal fī al-naḥw*. (Ṭ : 5) taḥqīq : ʻAlī Tawfīq al-Ḥamad. Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah.

al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim (2004) *al-Mufaṣṣal fī ʻilm al-ʻArabīyah*. taḥqīq : Fakhr Ṣāliḥ Qadārah. ʻAmmān : Dār ʻAmmār.

al-Zarkashī, Badr al-Dīn (1994) *al-Baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh*. Dār al-Kutubī.

al-Zarkashī, Badr al-Dīn, (2002) *Salāsil al-dhahab*. taḥqīq Muḥammad al-Mukhtār ibn Muḥammad al-Amīn al-Shinqīṭī. (Ṭ : 2).

al-Zubaydī, ʻAbd al-Laṭīf ibn Abī Bakr (1987) *I'tilāf al-nuṣrah fī ikhtilāf nuḥāt al-Kūfah wa-al-Baṣrah*. taḥqīq : Ṭāriq al-Janābī. Bayrūt : ʻĀlam al-Kutub.

bn Jinnī, ʻUthmān (1952*) al-Khaṣā'iṣ*. taḥqīq : Muḥammad ʻAlī al-Najjār. al-Qāhirah : Dār al-Kutub al-Miṣrīyah

Ḥassān, Tammām (1997) *Manāhij al-Baḥth fī al-lughah.* al-Dār al-Bayḍā' : Dār al-Thaqāfah.

Ḥassān, Tammām (2001) *al-lughah al-ʻArabīyah mbnāhā wmʻnāhā*. al-Dār al-Bayḍā' : Dār al-Thaqāfah.